

أسئلة الدرس الثامن والعشرون

السؤال الأول:

ما المقصود بالمصطلحين الآتين: نفقة الزوجة، الغيبة؟

السؤال الثاني:

أباح الإسلام للزوجة في بعض الحالات اللجوء إلى القضاء للتفريق بينها وبين زوجها، اذكر حالتين منها.

السؤال الثالث:

ما الحكم المستفاد من كل آية من الآيتين الكريمتين الآتيتين:

أ - قال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

ب - قال تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّلنَّعْتِ وَأُوْمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾.

السؤال الرابع:

هات شرطاً واحداً يجب توافره في كل من:

أ- الحكمين اللذين يصلحان بين الزوجين.

ب- العيب الذي يجوز بسببه التفريق بين الزوجين.

ج- الحكم بصحة الرجعة في التفريق بين الزوجين بحكم القاضي لعدم الإنفاق.

السؤال الخامس:

بيّن نوع الطلاق في كل حالة من الحالتين الآتيتين:

أ- تفريق القاضي بين الزوجين للشقاق والنزاع.

ب- تفريق القاضي بين الزوجين قبل الدخول لعدم الإنفاق.

السؤال السادس:

يحكم القاضي بفسخ عقد الزواج في حالات عدة، اذكر ثلاثاً منها.

السؤال السابع:

ضع إشارة (□) بجانب العبارة الصحيحة، وإشارة (□) بجانب العبارة غير الصحيحة في ما يأتي:

أ- حق طلب التفريق بين الزوجين للعيوب الموجودة قبل العقد ثابت لكلا الزوجين () .

ب- لا يجوز للمرأة الغنية أن تطلب الطلاق إذا رفض زوجها الإنفاق عليها () .

ج- التفريق بين الزوجين بحكم القاضي في حالة الشقاق والنزاع يقع طلاقاً رجعياً () .

د- يصح التفريق بين الزوجين إذا أصيب أحدهما بأي مرضٍ كان () .

هـ- للقاضي التفريق بين الزوجين للشقاق والنزاع بعد استنفاد مراحل الإصلاح () .

و- التفريق للعيوب بين الزوجين يعدّ فسخاً () .

السؤال الثامن:

بيّن الحكم الشرعي في ما يأتي:

أ- طلبت امرأة من القاضي التفريق بينها وبين زوجها لرفضه شراء سيارة فاخرة لها.

ب- صبرت زوجة على إساءة معاملة زوجها لها فلم تطلب الطلاق.

ج- طلبت امرأة الطلاق بعد مضي شهر من إصدار القاضي حكماً قطعياً بحبس

زوجها مدة عشر سنوات.

د- طلبت امرأة إلى القاضي فسخ عقد زواجها بعد هجر زوجها لها مدة سنة ونصف.